Distr.: General
24 January 2002

الجمعية العامة

الدورة السادسة والخمسون

البند ٩٥ (ج) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/56/558/Add.3)]

١٨٢/٥٦ - تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تقر بدور اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في تنسيق أنشطة منظومة الأمم المتحدة في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية،

وإذ تدرك دور مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بوصفه الأمانة المسؤولة عن توفير الخدمات الموضوعية للجنة،

وإذ تضع في اعتبارها شمول العلم والتكنولوجيا لعدة قطاعات في منظومة الأمم المتحدة والحاجة، ضمن أمور أخرى، إلى توجيه فعال في مجال السياسات العامة وإلى تنسيق أفضل،

وإذ تسلم بأهمية إقامة وتعزيز الشراكة والتواصل فيما بين القطاعين العام والخاص والمؤسسات الأكاديمية في جميع البلدان من أجل بناء ونقل وتعزيز القدرات والمهارات التكنولوجية اللازمة، ولا سيما بالنسبة للبلدان النامية،

وإذ تشدد على أن وتيرة العولمة تتأثر إلى حد كبير بدرجة تطور العلم والتكنولوجيا وعلى أن البلدان النامية والبلدان المارة اقتصاداتها بمرحلة انتقالية بحاجة إلى أن تتسلح جيدا، من خلال جملة أمور منها المساعدات الدولية، بمعارف العلم والتكنولوجيا والمهارات العملية والهياكل المؤسسية المتصلة بإدارة التكنولوجيا، وهي من بين أهم الوسائل اللازمة لتمكينها من الاستفادة من الفرص التي تتيحها العولمة وتجنب خطر التهميش في سياق هذه العملية،

وإذ تسلم بالحاجة إلى تذليل العقبات التي تواجه البلدان النامية في الحصول على التكنولوجيا، مع الأخذ في الاعتبار ضرورة حماية حقوق الملكية الفكرية والاحتياجات الخاصة للبلدان النامية،

وإذ تسلم أيضا بأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات هي من بين العوامل الحاسمة في إقامة اقتصاد عالمي قائم على المعرفة وفي التعجيل بالنمو وزيادة القدرة على المنافسة وتعزيز التنمية المستدامة والقضاء على الفقر وتيسير الاندماج الفعلي لجميع البلدان في الاقتصاد العالمي،

وإذ تسلم كذلك بالحاجة إلى نشر المعرفة البحثية والتكنولوجيا والخبرة في ميدان التكنولوجيا الأحيائية التي يمكن أن تفيد البشرية، وخاصة في ميادين الزراعة والصيدلة والرعاية الصحية،

وإذ ترحب بإنشاء فرقة العمل المعنية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي ستضطلع بدور قيادي في ما تقدمه الأمم المتحدة من مساعدة في صياغة استراتيجيات لتطوير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وهي الفرقة التي ستقدم الأمم المتحدة، في إطار مبادرتها، بعدا عالميا حقا للجهود الرامية إلى ردم الفجوة في التكنولوجيا الرقمية وتعزيز الفرصة التي تمثلها هذه التكنولوجيا، ومن ثم تسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية لصالح الجميع، واضعة نصب عينها ما لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات من قوة في المضي قدما بالأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا لإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية[١]،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تعزيز الدور التنسيقي الذي تقوم به اللجنة دعما للجهود التي تبذلها البلدان النامية للاستفادة من العلم والتكنولوجيا[٢]،

١ - **تدعو** المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى أن ينظر، في وقت لا يتجاوز دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٢، في الطرق والوسائل اللازمة لتعزيز اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، لا سيما من خلال زيادة تواتر اجتماعاتها، بما في ذلك جعل هذه الاجتماعات سنوية، ومن خلال تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام[٢]، واضعا في اعتباره ولايتها وقيود ميزانيتها، وتحيط علما، في هذا الصدد، بالتوصية التي قدمتها اللجنة إلى المجلس بضرورة أن تجتمع اللجنة سنويا[٣]؛

٢ - **تدعو أيضا** المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى النظر في الاستجابة لطلب اللجنة بإنشاء فريق عامل يجتمع أثناء الدورات العادية للجنة لغرض تقييم أعمال اللجنة وذلك بهدف تعزيز دورها في منظومة الأمم المتحدة في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ولزيادة فعاليتها؛

٣ - **تؤكد** أهمية تيسير حصول البلدان النامية على المعارف والتكنولوجيا ونقل هذه المعارف والتكنولوجيا إليها على أسس تساهلية وتفضيلية ومواتية حسبما يكون متفقاً عليه، على أن يؤخذ في الاعتبار ضرورة حماية حقوق الملكية الفكرية للبلدان النامية واحتياجاتها الخاصة، وذلك بهدف تعزيز قدراتها وإمكاناتها وإنتاجيتها ومقدرتها على المنافسة في الأسواق العالمية في ميدان التكنولوجيا؛

٤ - **تؤكد أيضا** ضرورة أن تعمل الحكومات كافة على تهيئة الظروف اللازمة، ومنها إنشاء أطر قانونية وتنظيمية واضحة، لتسهيل اقتناء التكنولوجيا وتطويرها، ولتعزيز القدرة على الابتكار، وتحسين المقدرة الاستيعابية للشركات المحلية ولبناء قدرات في مجال العرض؛

٥ - **تؤكد كذلك** أهمية تحديد العقبات التي تعترض نقل التكنولوجيا، لا سيما إلى البلدان النامية والقيود المفروضة عليها والتي لا مسوّغ لها ومعالجتها، وذلك لتحقيق جملة أمور منها التصدي لتلك القيود مع إيجاد حوافز محددة لنقل التكنولوجيا، ومنها التكنولوجيا الجديدة والمبتكرة؛

---

(١) انظر القرار ٥٥/٢.

(٢) A/56/96-E/2001/87.

(٣) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠١، الملحق رقم ١١ (E/2001/31)، الفصل الأول، الفرع ألف، مشروع القرار الثالث، الفقرة ١.

٦ - **تشجع** منظومة الأمم المتحدة على أن تستفيد من دور اللجنة التنسيقي وخبرتها في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، حيثما أمكن ذلك، في متابعة المؤتمرات الدولية الرئيسية ومؤتمرات القمة والتحضير لها؛

٧ - **تهيب** بالأمين العام أن يواصل العمل على ضمان تزويد اللجنة وأمانتها في إطار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بالموارد اللازمة لتمكينها من الاضطلاع بولايتها على نحو أفضل؛

٨ - **تحيط علما** باقتراح اللجنة إجراء دراسة جدوى لإنشاء آلية دولية لدعم وتعزيز أنشطة البحث والتطوير داخل البلدان النامية وفي المجالات البالغة الأهمية بالنسبة للبلدان النامية، وخاصة في ميادين الصحة والتعليم والزراعة[٤]؛

٩ - **تهيب** بمنظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي أن يعملا على تعزيز مبادرات التعاون بين بلدان الجنوب، والتعاون على الصعيدين دون الإقليمي والإقليمي في ميدان العلم والتكنولوجيا؛

١٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة، في دورتها الثامنة والخمسين، تقريراً عن أثر التكنولوجيا الأحيائية الجديدة، مع التركيز بوجه خاص على التنمية المستدامة، بما فيها الأمن الغذائي والصحة والإنتاجية الاقتصادية، وأن يضمّنه مقترحات بشأن الجوانب المتعلقة بنقل هذه التكنولوجيا، وخاصة إلى البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، على أن يأخذ في اعتباره ضرورة حماية حقوق الملكية الفكرية والاحتياجات الخاصة للبلدان النامية، ومقترحات بشأن التصدي للقيود التي تعترض سبيل الاستفادة من هذه التكنولوجيا بصورة ملائمة.

الجلسة العامة ٩٠

٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١

---

(٤) المرجع نفسه، الفقرة ٣.